

الاستفسارات والفتاوی

يُجِيبُ عَنْهَا أَساتِذَةُ الْفَقَهِ الْإِسْلَامِيِّ وَالْعُلَمَاءُ الْمُتَّصَفُونَ



**السؤال : هل يجوز طباعة المصحف بآيدي الكفار ؟**

اجابت عن هذا السؤال لجنة الفتوى بدمبي ‘فأفادت بان مس الكافر المصحف حرام’ لا يجوز‘ قال الامام النووي رحمة الله في كتابه التبيان ‘ولا يمنع الكافر من سماع القرآن لقول الله تعالى : وان احد من المشركين استجارك فاجره حتى يسمع كلام الله ثم ابلغه مامنه ذلك بانهم قوم لا يعلمون (التوبه ٢) يعني اذا رجى اسلامه . قال ويمنع من حمله ومسه والاداء على ذلك كثيرة منها ان النبي ﷺ نهى ان يسافر مسلم بالقرآن الى ارض العدو (رواوه البخاري ومسلم) خشية ان تصل اليه ايدهم فيعيثون به ومنها قصة فاطمة بنت الخطاب مع اخيها عمر رضي الله عنهما حينما امتعت من اعطائه المصحف لشركه حينئذ (اسد الغابة في معرفة الصحابة) وعلم النبي ﷺ بذلك ، واقراره له ‘دليل هذا الرأي . ومنها قوله ﷺ والا يمس القرآن الا طاهر (رواوه مالك في الموطا) والكافر لا يتطهر من حدث ولا نجس . ولو تطهر لما صح تطهيره لفقد شرط مس المصحف وحمله وبيء له لمافي ذلك من الاشعار باهاته وعدم تعظيمه . بناء على ذلك فلا يجوز لنا ان نعطي الكافر المصحف ليقوم بطبعه لمباشرة لمسه وحمله واحتمال تحريفه او العبث به . لا سيما وان في المسلمين من يقوم بهذه المهمة بجدارة‘ والله اعلم بالصواب .

السؤال : تقدمت لوظيفة وحددو موعدا لإجراء الامتحان في وقت صلوة الجمعة . وقد انصرفت لاداء الصلاة فلم ادرك الاختبار ، علما بان الراتب اكبر من الذى اتقاضاه الان . فهل ما فعلته صحيح ؟

**الجواب:** أخي العزيز ، ما فعلته هو الأفضل ، أمال الله عز وجل أن يجزيك خيراً الجزاء وإن بهيء لك عملاً أفضل .

لـكـنـ اـرـيدـ انـ اـضـيفـ الـىـ ذـلـكـ اـنـهـ لـوـ كـنـتـ مـحـاجـاـ لـتـغـيـرـ الـوـظـيفـةـ الـتـىـ تـعـمـلـ فـيـهـاـ مـنـ اـجـلـ تـحـسـينـ طـرـوـفـكـ لـتـسـتـطـعـ الزـواـجـ وـتـامـينـ السـكـنـ الـمـنـاسـبـ مـثـلاـ وـجـاءـ موـعـدـ الـامـتـحانـ لـدـخـولـ الـوـظـيفـةـ الـجـديـدةـ وـقـتـ صـلـاـةـ الـجـمـعـةـ فـانـ تعـطـيلـ فـرـيـضـةـ الـجـمـعـةـ مـنـ اـجـلـ ذـلـكـ جـانـزـ اـنـ شـاءـ اللـهـ .ـ وـلـوـ مـعـ بـعـضـ الـكـراـهـةـ التـزـيـيـهـ .ـ وـذـلـكـ مـثـلـ تـرـكـ اـىـ وـاجـبـ بـسـبـبـ الـضـرـورـةـ اوـ الـحـاجـةـ وـالـذـىـ اـرـاهـ فـيـ مـثـلـ حـالـتـكـ اـنـ الـحـاجـةـ يـعـودـ تـقـدـيرـ وـجـودـهـ لـكـ اـنـتـ وـفـيـ مـثـلـ ذـلـكـ وـرـدـ القـوـلـ المـاثـورـ .ـ اـسـتـفـتـ قـلـبـكـ وـانـ اـفـتـاكـ النـاسـ وـافـتـوكـ .ـ

**السؤال : هل يجوز للأسرى أو المضطهدین استخدام سلاح الاضراب المفتوح عن الطعام لفض الانتهاكات الصارخة ضدهم ؟**

**الجواب:** نعم يجوز للأسرى كما يجوز للسحناء ولو في بلادنا الإسلامية استخدام اسلوب الاضراب المفتوح عن الطعام اذا كانوا يتعرضون لانتهاكات تطال حقوقهم الإنسانية طالما ان هذا الاسلوب هو الوحد الذي يمكن ان يؤدى الى نتيجة في هذا العصر، وحتى اذا لم يؤد الى نتيجة ايجابية بحق اسجيناء الا انه يلفت نظر الرأي العام المحلي والدولي الى الممارسات غير الإنسانية بحق الجناء.

لكن من الضروري الانتهاء الى المسائل التالية حتى لا يؤدي الاضراب الى الواقع في مخالفات شرعية.

الاولى : الاتحول الاضراب الى صيام بالمعنى الشرعى فالصيام عبادة الله لا يحسن ان تتحول الى وسيلة احتجاج ضد السلطات كما ان الصائم لا يجوز له الوصال فى الصوم بل لا بد ان يأكل بعد المغرب ولذلك فان من واجب المضريين ان يتناولوا ولو قدر امن الماء او اي شراب آخر حتى لا يعتبروا صائمين ومواصلين للصوم .

**الثانية:** الا يؤدي هذا الاضراب الى الموت. فهو عند ذلك يشبه الانتحار المهني عنه والذى يعتبر من الكبائر وعلى الصائمين كلما وصلوا الى درجة كبيرة من الاعياء ان يتناولوا القليل من الماء والقليل من الطعام حتى لا يتسببا لانفسهم الموت.